



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

WHC-09/17.GA/3A
باريس، 9 تشرين الأول/أكتوبر
2009
الأصل: إنجليزي/فرنسي

التوزيع: محدود

الدورة السابعة عشرة للجمعية العامة للدول الأطراف في الاتفاقية
الخاصة بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي

باريس، مقر اليونسكو
28-23 تشرين الأول/أكتوبر 2009
القاعة 11

البند 3 من جدول الأعمال المؤقت: انتخابات لجنة التراث العالمي

3 ألف: إدخال تعديلات على النظام الداخلي للجمعية العامة على أثر إعادة النظر في
الإجراءات المتعلقة بانتخاب أعضاء لجنة التراث العالمي وتوزيع المقاعد على نحو
يضمن تمثيلاً عادلاً لمختلف مناطق العالم وثقافته.

الملخص

قررت الجمعية العامة للدول الأطراف في الاتفاقية بموجب
القرار GA 3A 16 الذي اعتمدته في دورتها السادسة عشرة
(اليونسكو، 2007)، "التمعن في دراسة جميع البدائل الممكنة
لنظام الانتخاب الحالي" وتشكيل فريق عمل مفتوح العضوية
بغية إصدار توصيات بهذا الشأن.

مشروع القرار: GA 3A 17، انظر البند الثالث.

أولاً - الخلفية

1 - اعتمدت الجمعية العامة للدول الأطراف في *اتفاقية التراث العالمي* في دورتها الثالثة عشرة (اليونسكو، 2001) القرار 9 GA 13 بشأن التمثيل العادل في لجنة التراث العالمي. ودعا هذا القرار الدول الأطراف إلى القيام طوعاً بتقليص فترة عضويتها في اللجنة من 6 إلى 4 سنوات وإلى عدم السعي لشجديد عضويتها في اللجنة لفترات متعاقبة. وأكد هذا القرار أيضاً تخصيص "عدد معين من المقاعد" للدول الأطراف التي ليس لديها ممتلكات مدرجة في قائمة التراث العالمي.

2 - وبموجب القرار 9 GA 15 (*انظر الملحق 1*)، طلبت الجمعية العامة في دورتها الخامسة عشرة (اليونسكو، 2005) من الأمانة التعاون مع رئيسة لجنة التراث العالمي في استهلال عملية لمناقشة الآليات البديلة الممكنة التي تكفل توزيعاً جغرافياً وثقافياً متوازناً داخل اللجنة إلى جانب وضع نظام اقتراع يكون أكثر سرعة وأقل تعقيداً. وطلبت الجمعية العامة كذلك أن يتم عرض هذه البدائل عليها في دورتها السادسة عشرة في عام 2007.

3 - واستجابة لهذا الطلب، قررت لجنة التراث العالمي، بموجب القرار 18B COM 30 الذي اعتمدته في دورتها الثلاثين (فيلنيوس، 2006)، دعوة الدول الأعضاء إلى تقديم تعليقاتها كتابة بشأن الوثيقة WHC-06/30.COM/18B. وعرضت النتائج على اللجنة في دورتها الحادية والثلاثين (كرايستشيرش، 2007) في الوثيقة WHC-07/31.COM/17.

4 - وأخيراً، قررت الجمعية العامة للدول الأطراف في *الاتفاقية*، في دورتها السادسة عشرة (اليونسكو، 2007)، "التمعن في دراسة جميع البدائل الممكنة لنظام الانتخاب الحالي" وتشكيل فريق عمل مفتوح العضوية بغية إصدار توصيات بهذا الشأن. وبموجب القرار 3A GA 16 (*انظر الملحق 2*)، طلب من سعادة السيد كوندو (اليابان) تولي رئاسة فريق العمل هذا بصفته الشخصية كما طلب من مركز التراث العالمي تزويد فريق العمل بالدعم اللازم. وكلف فريق العمل هذا بإطلاع لجنة التراث العالمي على عمله وبتسليم تقريره النهائي إلى الجمعية العامة أثناء انعقاد دورتها السابعة عشرة عام 2009.

5 - وعقد رئيس اللجنة أربعة اجتماعات في مقر اليونسكو بباريس (فرنسا) في التواريخ التالية:

- 28 كانون الثاني/يناير 2008
- 26 أيار/مايو 2008
- 10 شباط/فبراير 2009
- 19 أيار/مايو 2009

وتقارير هذه الاجتماعات متاحة على شبكة الإنترنت على العنوان التالي:

<http://whc.unesco.org/en/election-reflection>.

أما التقرير التوليقي للاجتماعات الأربعة فيرد في WHC-09/17.GA/INF.3A.

6 - وقد عيّرت المشاركة الكبيرة والرفيعة المستوى للدول الأطراف في هذه الاجتماعات الأربعة عن شدة اهتمام هذه الدول بالمسائل التي أنيطت بفريق العمل. كما بدا واضحاً أيضاً أن هناك إرادة سياسية أخذة في التبلور في سبيل إدخال تعديلات هامة على نظام الانتخاب الحالي. واستعرضت النقاشات مختلف الآراء مع مراعاة العمل القيم الذي أنجزته لجنة التراث العالمي حتى الآن. وكانت المناقشات ثرية وبناءة وبيّنت أن هذه المسألة المعقدة لها صلات بالآستراتيجية الشاملة وبمصادقية قائمة التراث

العالمي، وأنها تتقاطع مع مسألتَي التمثيل والخبرة وتقع في صميم عملية تنفيذ الاتفاقية ذاتها.

7 - وعند افتتاح الاجتماع الأول، أوضح رئيس اللجنة أن الدول الأطراف في الاتفاقية ترى أن من المستحسن أن تتخذ الجمعية العامة تدابير بشأن هذه المسألة السياسية الحساسة بدلاً من لجنة التراث العالمي، كما ترى أن من الضروري اتباع نهج تدريجي قائم على توافق الآراء بغية التوصل إلى حلول قابلة للاستمرار ومستدامة. وقد أكد كثير من المندوبين أن الاتفاقية نجحت بفضل تعددية الأطراف الفعالة، وأنه ما دام هناك مجال لإجراء مزيد من التحسين، فلا بد من إيلاء هذه الأمر عناية خاصة لكي لا تُمس العناصر الفعالة التي ينطوي عليها النظام. وأعرب أعضاء آخرون عن قلقهم بشأن أوجه القصور الحالية التي تشوب النظام فيما يتعلق بالتمثيل العادل في اللجنة وتوازن قائمة التراث العالمي وطابعها التمثيلي.

8 - وبدا واضحاً في الاجتماع الثاني أن معظم الدول الأطراف في الاتفاقية ترغب في إبرام اتفاق بشأن المسائل الأساسية يقوم على توافق الآراء وعلى آسُس أكثر استدامة من الالتزامات القائمة على أساس طوعي محض (أي من قبيل "اتفاقات الشرف"). وإذا تم التوصل إلى حلول ملموسة أثناء النقاشات البناءة، تحت مواقف أعضاء فريق العمل إلى المرونة مما أدى إلى بروز توافق في الآراء بشأن معظم المسائل لذلك أعدت حلول تقنية وقانونية بغية تحويل توافق الآراء الناشئ إلى شروط قانونية وإجرائية محددة.

9 - وركز فريق العمل في اجتماعه الثالث على مشروع التعديلات دائمة التطور على النظام الداخلي للجمعية العامة وتوصل إلى تفاهم بشأن كيفية إصلاح آلية التصويت بحيث تكفل تمثيل جميع المجموعات الانتخابية في لجنة التراث العالمي. وتم الاتفاق أيضاً على وجوب إدخال تعديل رسمي على النظام الداخلي للجمعية العامة يقضي بتحديد أربع سنوات للفصل بين كل فترة عضوية. وطلب أن يتولى المكتب مراجعة مشروع النص فيما يخص صياغته والحاجة إلى إجراء مزيد من المناقشات بشأنه في اجتماعه المقبل.

10 - ونوقش أثناء الاجتماع الرابع مشروع النص الذي تولى المكتب مراجعته كما نوقشت الأسئلة التي طرحها مختلف الأغليات. وتم الاتفاق على أن يعرض مشروع القرار المقترح الذي يتضمن التعديلات المزمع إدخالها على النظام الداخلي للجمعية العامة على الجمعية لتتخذ فيه قبل بدء الانتخابات.

ثانياً - الاستنتاجات والتوصيات للجمعية العامة

11 - وافق فريق العمل على أن يبقى ضمن الإطار القانوني الحالي الذي رسمته الاتفاقية وعلى أن يقترح على الجمعية العامة تعديلات لآلية انتخاب أعضاء لجنة التراث العالمي. ويقضي ذلك إدخال تعديلات على النظام الداخلي للدول الأطراف في الاتفاقية. واتفق فريق العمل على ضرورة أن تصبح التعديلات المدخلة على النظام الداخلي سارية قبل انتخابات أعضاء لجنة التراث العالمي التي ستجرى في تشرين الأول/أكتوبر 2009. لذلك يقترح فريق العمل أن يقدم مشروع القرار المقترح الذي يتضمن هذه التعديلات على النظام الداخلي إلى الجمعية العامة لتتخذ فيه قبل استهلال الانتخابات. وتغطي هذه الاقتراحات المسائل التالية:

- تجديد الدعوة للدول الأطراف في اتفاقية التراث العالمي بأن تقلص مدة عضويتها طوعاً من ست سنوات إلى أربع سنوات (حاشية بشأن البند 13 تذكر بالقرار GA 13، الفقرة 6)؛

- بند يقضى بأن تفصل فترة أربع سنوات بين فترات العضوية في لجنة التراث العالمي.
(البند 13.1)؛
- حجز مقعد/مقاعد للدول الأطراف من مجموعة واحدة أو أكثر من المجموعات الانتخابية التي قد لا تحظى بتمثيل في عضوية اللجنة المقبلة: "شبكة الأمان" يتم تفعيلها عند الضرورة
(البند 14.1، 14.8، 14.9، 14.10، 14.11)؛
- آلية انتخابية انسيابية بالأغلبية المطلقة في الجولة الأولى من كل اقتراح وبالأغلبية النسبية في الجولة الثانية (البند 14.1، 14.8، 14.9، 14.10، 14.11).

ملاحظة:

12- بعد الاجتماع الأخير لفريق العمل المفتوح العضوية بشأن النظر في الإجراءات المتعلقة بانتخاب أعضاء لجنة التراث العالمي، رأى كل من الرئيس والمكتب أن هناك احتمالات حسانية أن يكون عدد المرشحين الذين يحصلون على الأغلبية في الجولة الأولى من الانتخابات يفوق عدد المقاعد المتاحة، غير أن التعديلات التي يقترحها فريق العمل لا تتضمن أي إجراءات لحل هذه المسألة. لذا، اقترح كل من الرئيس والمكتب إدراج بند للفصل بين المرشحين المتعادلين.

13- ثم طلب الرئيس من الأمانة، بتأييد من مكتب فريق العمل، أن تصدر هذا التنقيح المتعلق الذي يتضمن التعديلات المقترحة.

14- وترد الصياغة الجديدة للفقرة 5 من مشروع القرار 17 GA 3A، التي ستتضمن بند الفصل بين المرشحين المتعادلين في الجولة الأولى من الانتخابات، باللون الرمادي لكي تدرسها الجمعية العامة.

ثالثاً - مشروع القرار

مشروع القرار: 17 GA 3A

إن الجمعية العامة،

1 - وقد درست الوثيقة WHC-09/17.GA/3A والوثيقة WHC-09/17.GA/INF.3A،

2 - وإذ تنكّر بالقرارين 15 GA 9 و 16 GA 3A، المعتمدين في دورتيها الخامسة عشرة والسادسة عشرة على التوالي، والذين طلبت فيهما استهلال المناقشات بشأن البدائل الممكنة للنظام الحالي الخاص بالانتخابات لعضوية لجنة التراث العالمي وإنشاء فريق عمل مفتوح العضوية لإصدار توصيات بهذا الشأن،

3 - وتأخذ بعين الاعتبار أن تطويع بناء القدرات من شأنه أيضاً أن يحسن الخبرات ويشجع إجراء عملية انتخابية أوسع نطاقاً لعضوية اللجنة،

4 - وتقر بأن اضطلاع المراقبين بدور أكبر في المستقبل سييسر العملية الانتخابية للجنة،

5 - تقرر تعديل نظامها الداخلي على النحو المبين أدناه (وضع خط تحت التعديلات):

المادة 13 - إجراءات تقديم الترشيحات إلى لجنة التراث العالمي⁽¹⁾

13.1 تسال الإمانة جميع الدول الاطراف، قبل افتتاح الجمعية العامة بتلاته اشهر على الأقل، عما اذا كانت تعتزم أن تترشح لانتخابات لجنة التراث العالمي فان كانت تعتزم ذلك، ينبغي أن يرسل ترشيحها إلى الأمانة قبل افتتاح الجمعية العامة بستة أسابيع على الأقل.

13.2 يجوز لاعضاء لجنة التراث العالمي تترك كما هي للانتخابات بعد انقضاء أربع سنوات على انتهاء مدة عضويتهم.

المادة 14.1 - انتخاب اعضاء لجنة التراث العالمي

(أ) يجري انتخاب اعضاء لجنة التراث ال عالمي بالاقتراع السري إذا ما طالبت ذلك خمسة فأكثر من الوفود التي لها حق التصويت، أو إذا قرر الرئيس ذلك.

(ب) في حال لم تتمكن اي دولة من الدول الاطراف في مجموعة واحدة أو أكثر من المجموعات الانتخابية، وفق ما حددها المؤتمر العام⁽²⁾ لليونسكو في أحدث دورة له، من الحصول على عضوية اللجنة المقبلة⁽³⁾، يخصص مقعد واحد لكل من هذه المجموعات الانتخابية.

(ج) يخصص مقعد واحد للدول الاطراف التي ليس لها ممتلكات مدرجة في قائمة التراث العالمي، وذلك في كل مرة تجرى فيها الانتخابات.

(د) يسبق الاقتراع أو الاقتراعات على المقعد أو المقاعد المخصصة الاقتراع أو الاقتراعات على المقاعد المتبقية المطلوب شغلها. ويحق للمرشحين الذين لم يفوزوا في الاقتراع على المقاعد المخصصة أن يترشحوا في الاقتراع أو الاقتراعات القادمة.

تبقى الفقرات 14.2 و14.3 و14.4 و14.5 و14.6 و14.7 على حالها.

14.8 يعلن في عمليات الاقتراع جميعها انتخاب المرشح أو المرشحين الذين حصلوا في الجولة الأولى على غالبية أصوات الدول الأطراف الحاضرة والمصوتة، وذلك في حدود عدد المقاعد المطلوب شغلها. وإن بقي مقعد أو عدة مقاعد مطلوب شغلها، يجري تنظيم جولة ثانية.

14.9 وفي الجولة الثانية، يعلن انتخاب المرشح أو المرشحين الذين حصلوا على أكبر عدد من الأصوات، في حدود عدد المقاعد المطلوب شغلها.

14.10 وإذا تساوى في الجولة الأولى أو الثانية مرشحان أو أكثر في عدد الأصوات، فكانت النتيجة أن عدد المرشحين ظل يفوق عدد المقاعد المتبقية المطلوب شغلها، يبت الرئيس في الأمر عن طريق إجراء القرعة فيما بينهم لتخصيص المقعد أو المقاعد المتبقية.

(1) يدعو القرار 9 GA 13 (الفقرة 6) الدول الأطراف في اتفاقية التراث العالمي إلى القيام طوعاً بتقليص مدة عضويتها من ست إلى أربع سنوات

(2) من المعلوم أن "المجموعة الخامسة" تتألف من مجموعتين منفصلتين، واحدة للدول الأفريقية وأخرى للدول العربية

(3) هذا يعني إما أن اللجنة لا تتضمن أي دولة من الدول الأطراف في المجموعة الانتخابية المعنية منذ بداية الدورة العادية للمؤتمر العام أو أن مدة عضوية جميع الدول الأطراف في المجموعة الانتخابية المعنية تنتهي مع انتهاء الدورة العادية للمؤتمر العام.

14.11 يعلن الرئيس النتائج عند نهاية كل جولة.
تحذف نصوص الفقرات 14.9 و 14.10 و 14.11 الحالية.

الملحق 1

القرار 15 GA 9 الذي اعتمدته الجمعية العامة للدول الأطراف بشأن آلية التصويت في دورتها الخامسة عشرة (اليونسكو، 2007)

تطلب الجمعية العامة للدول الأطراف في *اتفاقية التراث العالمي* من الأمانة التعاون مع رئيسة لجنة التراث العالمي في استهلال سلسلة من المناقشات بشأن البدائل الممكنة للنظام الحالي الخاص بالانتخابات لعضوية لجنة التراث العالمي، وذلك قبل انعقاد دورة الجمعية العامة في عام 2007.

ويجب أن يضمن البديل أو البدائل، التي ستعرض على الجمعية العامة في عام 2007، التمثيل المنصف لمختلف مناطق العالم وثقافته في اللجنة، ووضع نظام اقتراح أكثر سرعة وأقل تعقيداً، وإتاحة التركيز على البنود المهمة أثناء انعقاد الجمعية العامة.

الملحق 2

القرار 16 GA 3A الذي اعتمدته الجمعية العامة للدول الأطراف بشأن آلية التصويت خلال دورتها السادسة عشرة (اليونسكو، 2008)

إن الجمعية العامة للدول الأطراف،

1 - وقد درست الوثيقة WHC-07/16.GA/3A والوثيقة WHC-07/16.GA/INF.3A،

2 - وإذ تذكر بالقرار 15 GA 9 الذي اعتمدته في دورتها الخامسة عشرة (اليونسكو، 2005) وطلبت فيه استهلال "سلسلة من المناقشات بشأن البدائل الممكنة للنظام الحالي الخاص بالانتخابات لعضوية لجنة التراث العالمي"، قبل موعد انعقاد دورتها السادسة عشرة،

3 - وتأخذ في الاعتبار المناقشات التي دارت بشأن هذا الموضوع خلال الدورة الحادية والثلاثين للجنة التراث العالمي (كرايستشيرش، 2007)، وخلال الدورة السادسة عشرة للجمعية العامة للدول الأطراف في الاتفاقية (اليونسكو، 2007)،

4 - وتؤكد من جديد ضرورة ضمان تمثيل أكثر إنصافاً لمختلف مناطق العالم وثقافته، وضمان التناوب العادل على عضوية اللجنة،

5 - وتشدد على ضرورة الأخذ بنظام اقتراع أقل تعقيداً وأكثر سرعة من أجل التركيز بصورة أفضل على النقاط الأخرى المهمة لهذه المناقشات،

6 - تقرر التمعن في دراسة جميع البدائل الممكنة لنظام الانتخاب الحالي، ولهذا الغرض تنشئ فريق عمل مفتوح العضوية بغية إصدار توصيات بهذا الشأن، كما تقرر إطلاع لجنة التراث العالمي على عملها وتقديم تقريرها الختامي إلى الدورة السابعة عشرة للجمعية العامة التي ستعقد عام 2009؛

7 - وتطلب من سعادة السيد كون دو (اليابان) أن يرأس فريق العمل هذا بصفته الشخصية، كما تطلب من مركز التراث العالمي توفير الدعم اللازم لهذا الفريق؛

8 - وتدعو لجنة التراث العالمي إلى أن تدرس، خلال دوراتها المقبلة، التقدم الذي يحرزه فريق العمل هذا، مع إمكانية توجيه التوصيات في هذا الشأن؛

9 - وتقرر أيضاً إدراج هذا البند في جدول أعمال دورتها السابعة عشرة (تشرين الأول/أكتوبر - تشرين الثاني/نوفمبر 2009) من أجل دراسة التعديلات المحتملة لنظامها الداخلي.